



Distr.  
GENERAL  
A/33/7/Add.7  
31 October 1978  
ARABIC  
ORIGINAL: ENGLISH



الأمم المتحدة

الجمعية العامة

الدورة الثالثة والثلاثون  
البندان ٣٤ و ١٠٠ من جدول الأعمال

مؤتمر الأمم المتحدة الثالث لقانون البحار

الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ١٩٧٨-١٩٧٩

الآثار الإدارية والمالية المترتبة على مشروع  
القرار الوارد في الوثيقة A/33/L.3

تقرير اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية

- ١ - نظرت اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية في بيان الأمين العام عن الآثار الإدارية والمالية المترتبة على مشروع القرار (A/33/L.3) المتعلق بمؤتمر الأمم المتحدة الثالث لقانون البحار (A/C.5/33/31 و Corr.1) .
- ٢ - ويقدر الأمين العام الآثار المالية المترتبة على مشروع القرار بمبلغ ٣ ٦٦٩ ٧٠٠ دولار على النحو التالي :

دولار	( أ ) تكاليف خدمة المؤتمرات المتعلقة بالدورة الثامنة للمؤتمر التي ستعقد في جنيف لمدة ستة أسابيع في آذار/مارس ونيسان/أبريل ١٩٧٩
٢ ١٩١ ٩٠٠	.....
١ ١٨٤ ٤٠٠	..... مواصلة امانة المؤتمر لعام ١٩٧٩
٢٩٣ ٤٠٠	..... ( ج ) الاحتياجات الاخرى لا مائة المؤتمر ولا إدارة شؤون الاعلام خلال الدورة الثامنة
٣ ٦٦٩ ٧٠٠	

٣ - وتلاحظ اللجنة ان توقيت الدورة الثامنة للمؤتمر ومكان انعقادها ، على النحو المقترح ،  
يأمران في الجدول المنقح لمؤتمرات واجتماعات الامم المتحدة لعام ١٩٧٩ ( بتاريخ تشرين الاول /  
اكتوبر ١٩٧٨ ) والذي توصي لجنة المؤتمرات الجمعية العامة باعتماده في دورتها الثالثة  
والثلاثين ( ١ ) .

٤ - ويوجز الامين العام في الفقرة ٢ من بيانه الافتراضات التي تنبني عليها تكاليف خدمة  
المؤتمرات ، ويورد تحت البنود ، أولا وثانيا وثالثا ورابعا ، من الفقرة ٣ تفاصيل هذه التكاليف .  
وقد أفيدت اللجنة في هذا الصدد ان هذه التقديرات قد حسبت على أساس التكاليف القياسية .  
وهذه التقديرات تشكل كامل تكاليف خدمة المؤتمرات ، اي دون ان تؤخذ في الحسبان الخدمات  
التي ستوفر من الموارد المخصصة بالفعل تحت الباب ٢٣ في الميزانية البرنامجية لفترة السنتين  
١٩٧٨ - ١٩٧٩ . ويشير الامين العام في الفقرة ٩ الى انه سيبين في وقت لاحق من الدورة الحالية  
للجمعية العامة ، في البيان الموحد ، المتعلق بمجموع احتياجات خدمة المؤتمرات ، المدى الذي  
يمكن في حدوده تغطية تكاليف خدمة المؤتمرات من داخل الموارد الحالية .

٥ - وتشير اللجنة الاستشارية الى ما ذكر في الفقرة ٤ من أن تقديرات تكاليف خدمة المؤتمر  
مبنية على افتراض قدر من الوثائق اللازمة اثناء الدورة وعدد من الجلسات التي تتطلب محاضر موجزة  
اقل مما بنيت عليه منها تقديرات الدورة السابعة الواردة في الوثيقة A/C.5/32/109 . بيد ان اللجنة  
الاستشارية تشق في ان الامين العام سيواصل التدقيق بعناية في الاحتياجات بخية ضمان ان يكون  
تعيين موظفي خدمة المؤتمرات لأجل تصير قاصرا على اولئك الذين تتطلبهم فعلا الدورة الثامنة  
للمؤتمر .

٦ - وعلى ذلك يقتصر طلب الامين العام لاعتمادات اضافية ، في هذه المرحلة ، على مبلغ  
٨٠٠ ٤٧٧ ١ دولار تحت الباب ٢ باء ، منه مبلغ ٤٠٠ ١٨٤ ١ دولار لمواصلة امانة المؤتمر  
خلال عام ١٩٧٩ وبمبلغ ٤٠٠ ٢٩٣ ٤ دولار لتغطية الاحتياجات الاخرى اللازمة ، اثناء الدورة الثامنة  
لأمانة المؤتمر ولادارة شؤون الاعلام .

٧ - وتشير اللجنة الاستشارية الى ان الاعتمادات المرصودة لفترة السنتين ١٩٧٨ / ١٩٧٩ ، كما  
اعتمدها الجمعية العامة في دورتها الثانية والثلاثين في القرار ٣٢ / ٢١٣ الف تتضمن مبلغ  
٨٠٠ ٢١٤ ١ دولار تحت الباب ٢ باء لمؤتمر الامم المتحدة الثالث لقانون البحار ، وهو ما يشمل  
تكلفة مواصلة امانة المؤتمر في عام ١٩٧٨ لضمان الاستقرار والاستمرار للموظفين المعيّنين للمؤتمر ،  
عملا بالفقرة ٤ من قرار الجمعية العامة ٣١ / ٦٣ المؤرخ في ١٠ كانون الاول / ديسمبر ١٩٧٦ ( ٢ ) .

( ١ ) الوثائق الرسمية للجمعية العامة ، الدورة الثالثة والثلاثون ، الملحق رقم ٢٢  
( A/33/32 ) .

( ٢ ) المرجع نفسه ، الدورة الثانية والثلاثون ، الملحق رقم ٨ ( A/32/8 و Corr.1 )  
الفقرة ٢ - ٩ من الفصل الثاني ، الجزء الثاني .

تشتمل الاعتمادات ، بصورتها التي اقترتها الجمعية العامة في دورتها الثانية والثلاثين ، على اى مبلغ للانشطة في عام ١٩٧٩ ، نظراً لأن هذه الانشطة تتوقف على مقررات تتخذها الجمعية العامة في دورتها الثالثة والثلاثين . اما التقدير البالغ ٤٠٠ ١٨٤ ١ دولار لعام ١٩٧٩ فهو مبني على ملاك للموظفين قوامه ٣٠ وظيفه ( ١٨ من الفئة الفنية وما فوقها و ١٢ من فئة الخدمات العامة ) . ويقترح الامين العام في الفقرة ٨ ( أ ) من تقريره اعادة تصنيف وظيفه من رتبة ف - ٤ في الوحدة الادارية الى رتبة ف - ٥ واعادة استخدامها في مهام فنية . وجدول الملاك المقترح لعام ١٩٧٩ مطابق من جميع النواحي للجدول المقترح لعام ١٩٧٨ . وان تضع اللجنة الاستشارية نصب عينيه ان الجمعية العامة ، في الفقرة ٣ من منطوق مشروع القرار ، تكرر اذنها للامين العام " . . . باتخاذ التدابير المناسبة الكفيلة بتوفير الاستقرار والاستمرار لموظفي الامانة المصينين لخدمة المؤتمر " ، فان اللجنة توصي بالموافقة على الدلب المتعلق بمبلغ ٤٠٠ ١٨٤ ١ دولار لمواصلة امانة المؤتمر .

٨ - ويورد الامين العام ، تحت البند خامسا من الفقرة ٣ من بيانه ( A/C.5/33/31 و Corr.1 ) تفصيلا للمبلغ ، ٤٠٠ ٢٩٣ ٤ دولار ، المطلوب لتغطية الاحتياجات اللازمة ، اثناء الدورة الثامنة ، لأمانة المؤتمر ( ٢٠٠ ٢٦٩ ٤ دولار ) وادارة شؤون الاعلام ( ٢٠٠ ٢٤ ٤ دولار ) . وتتعلق هذه التقديرات في محالها بتكاليف السفر والاقامة وتعيين موظفين لأجل قصير . ويريد الامين العام هذه الاحتياجات بتزايد عبء العمل الذي يعزى الى انشاء عدة افرقة للتفاوض ومجموعات للغات خلال الدورة السابعة . ولا اعتراض للجنة الاستشارية على طلب الامين العام .

٩ - وتلاحظ اللجنة ان الجمعية العامة ، بمقتضى احكام الفقرة ١ من منطوق مشروع القرار ، تخول المؤتمر ، اذا احتاج سيراعطاله في الدورة الثامنة الى ذلك ، سلطة عقد مزيد من الاجتماعات بمقتضى ترتيبات يتم تحديدها بالتشاور مع الامين العام . وتفهم اللجنة ان اية تكاليف اضافية تتصل بذلك ، سيجرى معاملة وفقا لأحكام قرار الجمعية ٣٢ / ٢١٤ المتعلق بالمصروفات الطارئة والاستثنائية لفترة السنتين ١٩٧٨ / ١٩٧٩ .

١٠ - ومع مراعاة الملاحظة الواردة في الفقرات ٤ و ٥ و ٩ أعلاه ، توصي اللجنة الاستشارية بأن تقوم اللجنة الخامسة باطلاع الجمعية العامة أنه سيلزم ، اذا ما اعتمدت الجمعية العامة مشروع القرار A/33/L.3 ، توفير اعتمادات اضافية قدرها ٤٧٧ ٨٠٠ ١ دولار تحت الباب ٢ بـ ا و ٣٠٠ ٢٨٣ ٤ دولار تحت الباب ٢٥ ، على ان يتقابل المبلغ الاخير زيادة بنفس القدر في تقديرات الايرادات الاتية من الاقطاعات الالزامية من مرتبات الموظفين تحت باب الايرادات ١ ؛ وانه ستنشأ احتياجات اضافية ، تحت الباب ٢٣ ، تتعلق بتكاليف خدمة المؤتمر لا تتجاوز ١٩١ ٩٠٠ ٢ دولار .

١١ - ويشير الامين العام في الفقرة ١٠ من تقريره ( A/C.5/33/31 و Corr.1 ) الى "مسألة اخرى تتعلق بالمؤتمر" هي مسألة دفع لأتعاب ونفقات السفر والاقامة لرئيس المؤتمر في عام ١٩٧٨ ويبيّن انه ، اذا ما قررت الجمعية العامة الابقاء على الترتيبات القائمة حتى نهاية عام ١٩٧٩ ، فانه سيلزم اعتماد اضافي قدره ٥٥ ٩٠٠ ٥ دولار . وترد ملاحظات اللجنة الاستشارية على هذه المسألة في الفقرة ١٥ من تقريرها الاول الى الجمعية العامة المتعلق بالميزانية البرنامجية لفترة السنتين ١٩٧٩ / ١٩٧٨ ( A/33/7 ) .